



الهيئة العامة للصناعات العسكرية
General Authority for Military Industries

سياسة حماية البيانات الشخصية
لقطاع الصناعات العسكرية

(معتمدة بموجب قرار اللجنة التنفيذية لمجلس الإدارة رقم (ز/4/26)
وتاريخ 22/03/2025 هـ الموافق 1447/09/14 م)

تاریخ الإصدار: 14/09/2025
رقم الإصدار: V.1

المحتويات

2	التعريفات.....
3	مقدمة..... 1
3	الغرض..... 2
3	النطاق..... 3
3	المبادئ..... 4
4	التزامات المنشآت..... 5
5	الاحكام العامة..... 6
5	المراجع..... 7



التعريفات

المصطلح	التعريف
الهيئة	الهيئة العامة للصناعات العسكرية.
السياسة	سياسة حماية البيانات الشخصية لقطاع الصناعات العسكرية
المنشأة / المنشآت	كيان يقوم بمزاولة أي من الأنشطة التي تقوم الهيئة بالإشراف عليها أو ترخيصها.
الأنظمة واللوائح ذات الصلة	الأنظمة واللوائح والتنظيمات وما في حكمها الصادرة عن الجهات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة، والتي تنظم أعمال المنشآت، سواء كانت تتعلق بإدارة البيانات أو غيرها من المجالات ذات الصلة.
السجلات	الوثائق أو العناصر أو أي منتج مادي أو رقمي يتم تكوينه.
البيانات	مجموعة من الحقائق في صورتها الأولية أو غير المنظمة مثل الأرقام، أو الأحرف، أو الصور، أو مقاطع الفيديو أو التسجيلات الصوتية أو الرموز.
إدارة البيانات	عملية تطوير وتنفيذ الخطط والسياسات والمبادرات والممارسات لتمكين الجهات من إدارة وحوكمة البيانات وتعزيز قيمتها باعتبارها أحد الأصول القيمة والثمينة.
البيانات الشخصية	كل بيان -مهما كان مصدره أو شكله- من شأنه أن يؤدي إلى معرفة الفرد على وجه التحديد، أو يجعل التعرف عليه ممكناً بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ومن ذلك: الاسم، ورقم الهوية الشخصية، والعناوين، وأرقام التواصل، وأرقام الأرخص والسجلات والممتلكات الشخصية، وأرقام الحسابات البنكية والبطاقات الائتمانية، وصور الفرد الثابتة أو المتحركة، وغير ذلك من البيانات ذات الطابع الشخصي.
المعالجة	أي عملية تجري على البيانات الشخصية بأي وسيلة كانت يدوية أو آلية، ومن ذلك: عمليات الجمع، والتسجيل، والحفظ، والفهرسة، والترتيب، والتنسيق، والتخزين، والتعديل، والتحديث، والدمج، والاسترجاع، والاستعمال، والإفصاح، والنقل، والنشر، والمشاركة في البيانات أو الرابط البيني، والحجب، والمسح، والإتلاف.
النقل	نقل البيانات الشخصية من مكان إلى آخر
الإتلاف	أي إجراء يتم على البيانات الشخصية ويجعل من المتعذر الاطلاع عليها أو استعادتها مرة أخرى أو معرفة صاحبها على وجه التحديد.

1 مقدمة

إيمانًا من الهيئة بأهمية حماية خصوصية الأفراد باعتبارها حقًا أساسياً، والتزاماً بضمان حقوق أصحاب البيانات الشخصية، لعكس أعلى معايير الشفافية والمسؤولية. قامت الهيئة بتطوير هذه السياسة وذلك لضمان حماية البيانات الشخصية وتوضيح الغرض من جمعها، ومدة الاحتفاظ بها، وطرق ومعالجتها، وتحديد الأغراض التي تخدمها، والمدة التي تحتفظ فيها، بالإضافة إلى آلية إتلافها، بما يضمن تحقيق التوازن بين حماية حقوق الأفراد ومتطلبات العمل.

2 الغرض

تهدف هذه الوثيقة إلى وضع سياسة لحماية البيانات الشخصية وهي عبارة عن مجموعة من الأحكام والإجراءات التي تنظم معالجة البيانات الشخصية بما يكفل المحافظة على خصوصية أصحاب هذه البيانات وحمايتها حقوقهم، علمًا بأن هذه السياسة لا تلغي أو تحل محل المتطلبات التنظيمية الأخرى.

3 النطاق

تطبق هذه السياسة على أي عملية مُعالجة لبيانات شخصية تتعلق بالأفراد تتم في المنشآت.

4 المبادئ

حددت الهيئة المبادئ التوجيهية لقطاع الصناعات العسكرية بناءً على ضوابط ومواصفات إدارة البيانات الوطنية وحوكمتها وحماية البيانات الشخصية وفقاً للتالي:

المبدأ	الوصف
بيانات كأصل	يجب أن تكون بيانات قطاع الصناعات العسكرية قابلة للاكتشاف والحماية والصيانة مع توضيح المسؤوليات المتعلقة في البيانات وإمكانية تحقيق القيمة منها.
الخصوصية في التصميم	الأخذ بعين الاعتبار متطلبات حماية البيانات الشخصية في مراحل بناء وتطوير الأنظمة أو الإجراءات أو التطبيقات... (التقنية أو غير التقنية)
الاستخدام الأخلاقي للبيانات	بناء ممارسات وقواعد أخلاقية مبنية على قيم ومبادئ لاستخدام البيانات متوافقة مع الأخلاق العامة ومرتكزات الثقافة السعودية.
الاستخدام الأمثل	استخدام البيانات بالشكل الأمثل والابتعاد عن الأذدواجية وتمكين الاستجابة الفعالة من خلال تكامل البيانات وترتبط مدلولاتها ومشاركتها والاستفادة منها لتلبية احتياجات ومتطلبات قطاع الصناعات العسكرية.
القرارات المبنية على البيانات	توفير البيانات وتحليلها أصحاب الصلاحية في اتخاذ قرارات فعالة على المستويات الاستراتيجية والتشغيلية وكافة الأصعدة.
ثقافة البيانات	رفع ثقافة ووعي قطاع الصناعات العسكرية حول إدارة البيانات. وتعزيز القدرات الوطنية في إدارة البيانات بالمنشآت التي تخضع لإشراف الهيئة.
موثوقية البيانات	بناء الثقة في بيانات قطاع الصناعات العسكرية من خلال توفير بيانات عالية الجودة.

5 التزامات المنشآت

مع مراعاة الأنظمة واللوائح ذات الصلة، على المنشآت الالتزام بالآتي:

- أ. تعيين الأدوار والمسؤوليات المطلوبة لدعم حماية البيانات الشخصية.
- ب. اتخاذ ما يلزم من إجراءات ووسائل تنظيمية وإدارية وتقنية تضمن حماية البيانات الشخصية.
- ج. إجراء عمليات تدقيق ومراقبة بشكل دوري على الامتثال بالإجراءات والوسائل التنظيمية داخل المنشأة ذات العلاقة بخصوصية وحماية البيانات الشخصية.
- د. جمع وحفظ سجلات الموافقات التي تم الحصول عليها من أصحاب البيانات الشخصية.
- هـ. وضع آلية لتقييم الأثر على معالجة البيانات الشخصية.
- وـ. عدم معالجة البيانات الشخصية أو تغيير الغرض من معالجتها إلا بعد موافقة صاحبها، والاحتفاظ بسجل الجميع أنشطة معالجة البيانات الشخصية.
- زـ. عدم نسخ وتصوير الوثائق الرسمية التي تحدد هوية صاحب البيانات الشخصية.
- حـ. التأكد من التزام الأطراف المشاركة في عمليات معالجة البيانات الشخصية بالأنظمة واللوائح ذات الصلة.
- طـ. عدم جمع البيانات الشخصية بشكل غير مباشر من أصحاب البيانات إلا في حال وجود استثناء في الأنظمة واللوائح ذات الصلة.
- يـ. اعتماد سياسة وإشعار الخصوصية واتاحتها لأصحاب البيانات الشخصية، على أن تتضمن تحديد الغرض من جمع البيانات الشخصية، ومحتوها، وطريقة جمعها، ووسيلة حفظها، وكيفية معالجتها، وكيفية إتلافها، وحقوق صاحبها فيما يتعلق بها، وكيفية ممارسة هذه الحقوق.
- كـ. اتخاذ ما يلزم من إجراءات ووسائل للتأكد من جودة البيانات الشخصية التي تم جمعها قبل معالجتها.
- لـ. إنشاء آلية تُمكّن الأفراد من الإبلاغ عن حوادث انتهاء البيانات الشخصية، مع الاحتفاظ بسجل للحوادث المبلغ عنها.
- مـ. إشعار الأطراف ذوي العلاقة عند حدوث تسرب أو تلف أو وصول غير مشروع للبيانات الشخصية، وإحاطة الهيئة بالحادثة.
- نـ. الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات الصلة عند مشاركة البيانات الشخصية مع طرف ثالث، أو عند نقلها خارج المملكة.
- سـ. تقديم برامج تدريب وتوعية لكافة موظفي المنشأة لتعزيز حماية البيانات الشخصية.
- عـ. وضع آلية عند معالجة البيانات الشخصية لأغراض دعائية أو توعوية أو لأغراض التسويق المباشر.

6 الاحكام العامة

تتولى الهيئة مسؤولية مراقبة الالتزام بتنفيذ سياسة حماية البيانات الشخصية ولها في سبيل تحقيق ذلك اتخاذ الجزاءات الإدارية المناسبة حسب نوع وطبيعة المخالفة:

1. الإنذار الإداري للمنشأة المخالفة، متضمناً تفاصيل المخالفة والإجراء الذي يجب اتخاذه من قبل المنشأة، والمهلة الممنوحة للتصحيح.
2. تعليق الترخيص حسب المدة التي تراها الهيئة، ولها تجديد تلك المدة عند عدم قيام المنشأة بالتصحيح.

7 المراجع

- **نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه التنفيذية**

المصدر: الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي "سدايا"، المملكة العربية السعودية.

- **ضوابط ومواصفات إدارة البيانات الوطنية وحوكمتها وحماية البيانات الشخصية**

المصدر: مكتب إدارة البيانات الوطنية، المملكة العربية السعودية.

